

شرح مقدمة في أصول التفسير (31) | الشرح الأول | الشيخ

سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب - 00:00:00

وبعد ايها الاخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هذا هو الدرس الرابع عشر من مقدمة التفسير لشيخ الاسلام ابن تيمية وكنا وقنا في الدرس الماظي اه في عند الكلام على - 00:00:13

النقل ومعرفة الصحيح منه من الضعيف تقوية المرسلات حادثة تفسير ونحوها ووقفنا عند قول المصنف رحمه الله والمقصود ان الحديث الطويل اذا روی مثلاً من وجهين مختلفين الى اخره بسم الله سم - 00:00:34

خمسة وتلائين ثلاث مئة وخمسين عفواً ثلاثة وخمسين في فصل اختلاف في التفسير على نوعين اية بعد الفصل الذي نعم في اثنائه تفسير القرآن بالقرآن؟ لا لا يقول رحمه الله والمقصود - 00:01:05

اذا وجدته علمني معاك انت وش النسخة ذي معك من يقول رحمه الله تعالى بعد كلام سبق والمقصود ان الحديث الطويل اذا روی مثلاً من وجهين مختلفين من وجهين يعني من طريقين - 00:01:50

مختلفين يعني نفس الطريق الاول انما طريق جديد من غير مواطنة يعني على اه المواطأة هو على على صناعة هذا الوجهة وهذا الاسناد والمقصود والمقصود ان الحديث الطويل اذا روی مثلاً من وجهين مختلفين من غير مطائة امتنع عليه تنا امتنع عليه ان يكون غلطًا كما انتهى - 00:02:16

ان يكون كذباً فان الغلط لا يكون في قصة هنا الان يقول اذا جاء من طريقين مختلفين يعني مثل يكون الحديث النادي الاول يكون من طريق اه مثلاً كمثال محمد ابن جعفر - 00:02:55

مثلاً عن شعبة عن أبي اسحاق السبئي ها عن النخعي عن الاسود عن ابن مسعود الثاني علي ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم الطريق الثاني مثلاً يكون من طريق الاعمش - 00:03:15

الحال الثاني ان يكون غيري مواطن الشرط الاول ان يكون تعددت الطرق. والحين فاكثر من غير مواطنة ايضاً لم يتواتروا على صناعته هواء عنه نحن بالاتفاق. يعني الان أصبح في زمننا هذا - 00:03:39

يعبرون عن بالاتفاق. فيقولون اتفق فلان وفلان المهم ان المصنف رحمه الله يقول انه اذا كان بهذه الصورة يمتنع عليه الكذب تمنع على ايه الكذب نعم روى - 00:04:03

فاما روی هذه قصة طويلة متنوعة ورواهما الاخر مثلما رواها الاول من غير مواطنة امتنع الغلط في جميعها. كما امتنع الكذب الكذب في جميعها من غير مواطن. نعم ولها انما كله لاجل ان يبيّن - 00:04:43

ان المروي في المروي في التفاسير من قصص او من احداث في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ها انها هكذا نعاملها لا نقول نجزم بانها مكذوبة او نحو ذلك هذا المقصود لا نجزم بضعفها. اذا تعددت الطرق بل اذا تعددت الطرق - 00:05:03

اما يقوى الصحة. نعم ولها انما يقع في مثل ذلك غلط في بعض ما جرى في القصة مثل حديث اجراء النبي صلى الله عليه وسلم البعير من جابر. فان من تأمل طرقه - 00:05:25

علم قطعا ان الحديث صحيح. وان كانوا قد اختلفوا في مقدار الثمن. هذا هو الحديث الصحيحين. نعم وقد بين ذلك البخاري في صحيحه فان حديث البخاري بين ذكر الروايات وبين ان اصل القصة صحيح - [00:05:41](#)

قصة في مجلد احداثه انما الخلاف هل هو في هل هو اشتراه باوقيه او هذا حصل فيه الخلاف في الرواد نحن لا نستطيع ان ان القصة كلها ثابتة ولا فيها اختلاف. لكن اختلف في الثمن - [00:06:00](#)

فيبيقى الترجيح ما هو الثمن الصحيح اذا تبين لنا بالاصح الطرق قلنا انها كذا وثم الشيء الآخر ان الثمن ليس له اثر اه لا فائدة فيه ينبغي ان يوقف معها. انما الفائدة في مجلد القصة - [00:06:20](#)

مجلد القصة وتعامل النبي صلى الله عليه وسلم واشتراطه كل هذا موجود فان جمهور ما في البخاري ومسلم جمهور يعني اكثر احاديث الاكثر الكثير من الاحاديث الصحيحة. الان يتكلم على قضية صحة احاديث الصحيحين - [00:06:38](#)

ويبيين آجا جماع الامة على القطع بصحبة جمهور احاديث الصحيحين. نعم. الا احاديث قليلة لا تبلغ المائة حدث من هذا المجموع الكبير نعم فان جمهور ما في البخاري ومسلم مما يقطع بان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان غالبه من هذا النحو - [00:06:54](#)

ولانه قد تلقاء غالبه من هذا النحو الذي كثر الطرق يعني قد يكون له في البخاري طريق واحد لكن له طرق كثيرة في الكتب الأخرى في السنن والمسانيد هذا من جهة من جهة ايضا البخاري ومسلم - [00:07:20](#)

الصحة والعدالة والاتصال العدالة والثقة في الرواية واتصال وعدم الشذوذ نعم احسن الله اليك ولانه قد تلقاء اهل العلم بالقبول والتصديق العلة الثانية العلة الاولى ها من هذا النحو عدالة الرواية وكثرة الطرق والثاني - [00:07:35](#)

ولانه قد تلقاء اهل العلم بالقبول والتصديق. والامة لا تجتمع على خطأ. يعني الامة اجمعوا على صحة ما في الصحيحين الا احرفا قليلة ها ننظر في الذي تكلموا فيه هذا لم يحصل فيه اتفاق - [00:07:55](#)

في مسلم نحو مائتي حديث في البخاري نحو مئة حديث يعني في احرف منها وليس كلها هذى محل خلاف ما بين من يؤيد صاحبه الصحيح بتصحيحه ومنهم من يخالفه. اما بقية الاحاديث هذه الكثيرة - [00:08:17](#)

التي تبلغ فيهما مجموع في كل واحد منها بنحو سبعة الاف ونحوها. هذه حصل عليها الاجماع. والامة لا تجتمع على على ظلاله. نعم احسن الله اليك. فلو كان الحديث كذبا في نفس الامر والامة مصدقة له قابلة له لكانوا قد اجمعوا على تصديق ما هو في نفس الامر كذب - [00:08:36](#)

وهذا اجماع على الخطأ. وذلك ممتنع. صحيح. ممتنع هل يمكن ان مثلا حديث اعمال بالنيات هو حديث غريب فرد في صحيح البخاري صحيح مسلم ها متفق عليه واجمعت الامة على قبوله - [00:08:59](#)

والعلماء بالقبول وان البخاري قاله عفوا وان النبي صلى الله عليه وسلم ما قاله هل يمكن هذا الاجماع يكون على شيء مكذوب؟ لا يمكن لا يمكن حتى ولو حتى الخطأ لا يمكن - [00:09:14](#)

لا نقول والله قد يكون اخطأ فيه الراوي. نقول الامة لا تجتمع على على قبول الخطأ هذا المقصود. نعم وان كنا بدون الاجماع نجوز الخطأ او الكذب على الخبر ها؟ يقول نحن قاعدتنا ليس فيه اجماع - [00:09:26](#)

يجوز ان يكون اخطأ فيه. ويجوز ان يكون كذب احد رواته ها في غير المعروفين بالعدالة يقول لكن مع الاجماع لا نعم وان كنا بدون الاجماع نجوز الخطأ او الكذب على الخبر فهو كتجويزنا قبل ان نعلم الاجماع على العلم الذي ثبت او - [00:09:45](#)

قياس ظني ان يكون الحق في الباطن بخلاف ما اعتقده اذا اجمعوا على الحكم جزمنا بان الحكم ثابت باطنا وظاهرا. يعني يقول المسألة اذا بحثنا في مسألة مسائل علمية وما فيها قطع دليل قطعي لكن ظاهر - [00:10:09](#)

انها حكمها كذا صورت معى او قياس على مسألة والظاهر ثم بحثوا وجدوا ان الاجماع على على هذا الحكم يقول قبل ان نقف على الاجماع في احتمال ان هذا الاجتهاد خاطئ. لكن لما علمنا ان الامة اجمعوا على هذا الحكم - [00:10:32](#)

قطعنا بانه صواب هذا الحكم ها وان كان وصولنا اليه في السابق في طريق القياس لكن الاجماع هو الذي اه جعلنا نجزم بصحته باطنا وظاهرا. نعم احسن الله اليك. لأن الظاهر هو الحب - [00:10:56](#)

الظاهر هو حكمنا على ظاهر الاسناد والباطن هو حقيقة ثبوت هذا الاسناد. هذا الحديث. كذلك في الاحكام الظاهر هو ان اه ان تقول
هذا الحديث عفوا هذه المسألة حكمها كذا لان الله قال كذا في عموم آية مثلا - 00:11:15

بعموم حديث آآ مقاييس هذا في الظاهر ولذلك تجد العالم يقول ان الذي يظهر لي كذا وهذا اقوى وهذا ارجح لكن اذا حصل فيه اجماع
علمنا باطنا ان الحكم كذلك - 00:11:36

علمنا باطنا ان الحكم كذلك لان الله لا يجمع هذه الامة على ضلاله احسن الله اليك ولهذا كان جمهور اهل العلم من جميع الطوائف
على ان خبر الواحد اذا تلقته هذه مسألة قضية حديث الاحاد - 00:11:53

انتقل الشيخ لان جمهور احاديث الصحيحين ها اه ما اقول جمهورها اقول بعظ احاديث الصحيحين هي من قبيل الاحد كثير منها
متواترة عند اهل الحديث لان لان هذه المسألة عند اهل الحديث لها اعتبارات ليست الشروط التي ذكرها الاصوليون واصحاب
المصطلح لان اصحاب المصطلح لما ذكروا شروط المتواتر - 00:12:09

يرويه جماعة او عدد كبير يمنع تمنع العادة على الكذب وان يسدوه الى امر محسوس الى اخره ها هذا اصطلاح اخذه اصحاب
الحديث اهل المصطلح خذوه من للمبادي يعني المتكلمين - 00:12:33

لكن اهل الحديث الذين هم اهل الحديث من السلف لهم الثقات الضابطين ويرونهم من المتواتر. نعم من جميع الطوائف على ان خبر
الواحد اذا تلقته الامة بالقبول تصدقوا له او عملا به انه يوجب العلم. اي مسألة غير قضية التواتر قضية - 00:12:54

القطع شف الشبكة المهم اني اتكلم عن قضية القطع انه اه يقيني انه يصل الى درجة العلم. من او يوجب العلم فقد يكون
حديث الاحاد يبلغ درجة العلم متى حتى ولو كان حديثا احاديا - 00:13:18

نهائي وقف اليوم الشبكة ما هي معنا ما هي جيدة ما ادري وش المشكلة ما عادت طيب نبدأ منها هكذا الشكوى لله اصبر موقف
الدرس حتى تكون ان شاء الله في الدرس المقبل يكون - 00:14:09

جيدة الان طيب اذا نكمل المهم هنا يتكلم الشيخ على قضية حديث الاحاد اذا كان تلقت الامة بالقبول فانه يوجب العلم. يعني يوجب
ايش؟ اليقين انه حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:51

هذا هو يقول اذا تلقته الامة بالقبول ليس لمجرد ظاهر الاسناد وانما للتلقي اذا تلقته الامة بالقبول لماذا؟ لحصول الاجماع على صحته
مثل ما ذكرنا لكم حديث ان معلومة بالنبيات. حديث غريب - 00:15:13

ثم ذلك تلقته الامة في القبول عن ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله نعم. احسن الله اليك وهذا هو الذي ذكره تلقت الامة بالقبول
تصديقا له هذا من جهة او عملا به. لانه يعني يعملون على مقتضاه. هذا تلقي - 00:15:28

او تصديقا له ان يجزموا بأنه صحيح العلماء يتلقون صحيح نعم وهذا هو الذي ذكره المصنفون في اصول الفقه
من اصحاب ابي حنيفة الشافعي واحمد الا فرقه قليلة ذكره المصنفون في اصول الفقه يعني ايش؟ الغالب غالب المصنفين في اصول
الفقه يذكرون هذه المسألة ويقولون حديث الاحاد اذا - 00:15:46

اه تلقته الامة بالقبول اوجب القطع اليقين انه ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ارتقى من درجة الظن الى درجة اليقين الا فرقه
قليلة من بعض الاصوليين. نعم الا فرقه قليلة من المتأخرین - 00:16:10

اتبعوا في ذلك طائفة من اهل الكلام انكروا ذلك. يعني انكروا ان يوجب العلم. قالوا ما دام انه احاد فلا يوجب العلم. يبقى ظني. وهذا
يقول ايش؟ فرقه قليلة اخذوه من علم الكلام. اخذوه من اهل الكلام. نعم - 00:16:28

ولكن كثيرا من اهل الكلام او اكثراهم يوافقون الفقهاء حتى من اهل الكلام من يوافق اهل الحديث على ذلك. نعم وهو قول وهو قول
اكثر ائم الاعشرية. لان الاشعرية متكلمون. ومع ذلك ها يوافقون السلف في انه اذا - 00:16:43

اذا تلقت الامة بالقبول حديث الاحاد واجب العلم نعم اسحاق ابي اسحاق وابني ثورة اسحاق الاسفاريني وابن فورك ابو بكر بن فورك
متكلمون اسرائيل هذا ابو اسحاق شافعي وذاك مالكي وهما ائم الاعشرية في نعم - 00:17:05

واما ابن البارقي فهو الذي انكر ذلك. نعم. وتبعه ابو بكر ابن باق اللاني المعروف القاضي ايضا مالكي اشعري هو الذي انكر ذلك وتبعه

كثير من الناس. نعم. فهو الذي انكر ذلك وتبعه مثل ابي المعالي وابي حامد وابن عقيل وابن الجوزي وابن - [00:17:28](#)
الخطيب والآمد ونحو هؤلاء الجاوي معرفو. صنف في اصول الفقه من احسن الكتب والبرهان هو صاحب الورقات وابو وهو الذي
لخص كتاب التلخيص للباقلياني. ابو حامد الغزالى كتب كثيرة معروفة انها مستصفي ومنها - [00:17:49](#)

الى غيره ابو عقيل معروف الحنبلي صاحب الاصول اصول الفقه وابن الجوزي معروف الرازى ابو عبد الله ابن الخطيب خطيب الري
معروف سيف الدين صاحب الاحكام والرازى به كتابه المحسوب - [00:18:08](#)

المهم هؤلاء لما ذكروا هذا تبعهم الناس المشكلاة ان اصول كتب الاصول تدور على كتب ابي ابي المعالي وابي حامد والامدي وابن
الخطيب ويأخذ يلخصونها وهؤلاء اخذوا الحقيقة الرازى والان ميدي - [00:18:25](#)

واخذوا من كتب المعتزلة الكتب المعتمدة الجبار والمعتمد بالحسين البصري اثر ذلك فيهم وهو الذي ذكره نكميل شيخ نعم وهو الذي
ذكره ابو يعلى وابو القاضي عبد الوهاب ها عبد الوهاب ابن النصر ما هو موجود عندك عبد الوهاب قبلها - [00:18:45](#)

لا لا عجيب ماشي قولي ذكر القاضي عبد الوهاب تجاوزت هذا. طيب. وهو الذي ذكر ابو يعلى وهو الذي ذكره ابو يعلى وابو الخطاب
وابو الحسن ابن الزغوني وامثالهم من حنبلية. نعم. حنابيح ماشي - [00:19:25](#)

واذا كان الاجماع على وهو الذي ذكره الشيخ شمس الدين السرخسي وامثاله من الحنفية. ما هو بعندك هذا؟ لا لا اذا
تجاوزت قراءة بعضهم طيب واذا كان الاجماع يعني هؤلاء ذكروا في كتبهم قول السلف انه يوجب العلم - [00:19:44](#)

واذا كان الاجماع على تصديق الخبر موجبا للقطع به فالاعتبار في ذلك باجماع اهل العلم بالحديث هنا لو قال لك مثلا قائل طيب الان
ما دام في بعض الاصوليين يخالف - [00:20:03](#)

وكثير من الفقهاء وكذا الحديث على من من الذي نرجع له بان هذا الحديث يوجب العلم؟ قال اهل الحديث اللي صنعته
هذه صنعتهم الذين يعروفون يميزون الحديث كما ان مسائل الفقه والاجتهاد يرجع فيها في تحقيقها وتحريرها ها الى - [00:20:19](#)
الفقهاء كما ان الاعتبار في الاجماع على الاحكام باجماع اهل العلم بالامر والنهي والاباحة. من هم الذين اهل المعرفة بالامر والنهي
والاباحة فقهاء هم الذين يعروفون ان هذه المسألة مجمع عليها وغير مجمع عليها - [00:20:39](#)

ها لانهم يعروفون دقائق المسائل ومعرفتها وتتبع كتب الخلاف او اقوال الفقهاء السابقين حتى يعروفوا المجمع عليه من غيره طيب
نقف عند هذا بسبب هذه الشبكة بس ان شاء الله تعالى - [00:20:55](#)

كن فيما يأتي بعون الله وتوفيقه والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله
وبركاته - [00:21:13](#)